

## سياسة التجارة الخارجية

نظريا هناك حالات متطرفتان يمكن أن تقوم أي دولة أو حكومة بإتباع أحدهما في مجال تنظيم تجارتها الخارجية: **الأولى** وتعنى عدم فرض أى قيود من شأنها إعاقة أو عدم تشجيع التبادل الاختياري للسلع والخدمات بين الدول ويطلق عليها حرية التجارة، وفي الناحية المتطرفة **الأخرى** فإن الحكومة تقوم بإتخاذ وفرض القيود التي تؤدي إلى تخفيض أو منع قيام التجارة الدولية ويطلق على هذا الوضع في حالة عدم وجود تجارة دولية الاكتفاء الذاتي المحلى وتمثل حالة العزلة

وربما واقعا لا تتحقق حالة حرية التجارة أو حالة الاكتفاء الذاتي بشكلها النظرى فغالبا ما يتم فرض بعض القيود على التجارة الدولية ولكنها لا تصل إلى حد المنع التام لقيام التجارة. وتصنف دول العالم بين هاتين الحالتين المتطرفتين فهناك هونج كونج وسنغافورة التي تقترب من حرية التجارة، وهناك من يقترب من حالة الاكتفاء الذاتي مثل كوبا وكوريا الشمالية. وتقع كل الدول في موقع ما بين سياسة الحرية وسياسة الحماية. وتتبع الدول في مجال تجارتها الخارجية عددا من السياسات التجارية التي يمكن أن تتنوع من دولة إلى أخرى حسب ظروفها و توجهاتها السياسية و الاقتصادية و طبيعة الاقتصاد السائد فيها. وسنوضح فيما يلي الأسباب التي تدفع الدولة في اتجاه أي من السياستين

### تعريف سياسة التجارة الخارجية:

- تعرف سياسة التجارة الخارجية على أنها: مجموعة من الإجراءات والوسائل التي تطبقها أو تستخدمها الدولة في مجال التجارة الخارجية بغرض تحقيق أهداف عديدة.
- كما تعرف بأنها اختيار الدولة وجهة معينة ومحددة في علاقاتها التجارية مع الخارج (حرية أم حماية) وتعبر عن ذلك بإصدار تشريعات واتخاذ القرارات والإجراءات التي تضعها موضع التطبيق.
- أو هي مجموعة الوسائل التي تلجأ إليها الدولة للتدخل في تجارتها الخارجية بقصد تحقيق بعض الأهداف.

### أهداف سياسة التجارة الخارجية

تعمل سياسة التجارة الخارجية على تحقيق مجموعة من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والاستراتيجية.

#### أ) الأهداف الاقتصادية وتتمثل في:

- حماية الصناعة الوطنية الناشئة: أي الصناعة حديثة العهد في الدولة لأنه في بداية عملية التصنيع تكون منتجاتها أقل جودة وأعلى تكلفة مقارنة بمنتجات الصناعات الراسخة لأن طول الفترة الزمنية أكسب هذه الصناعات الراسخة في الدول المنافسة درجة عالية من الكفاءة السعرية في شكل تخفيض التكاليف، وعلى ذلك يجب قيام الدولة بتقديم الحماية لهذه الصناعات الناشئة لحمايتها من المنافسة الضارة من قبل منتجات الصناعات الراسخة القادمة من الدول الأخرى.

- تحقيق التوازن الخارجى عن طريق زيادة الصادرات وتخفيض الواردات للقضاء على العجز فى ميزان التجارة وتحقيق التوازن فى ميزان المدفوعات.
- زيادة موارد الخزانة العامة للدولة و استخدامها فى تمويل النفقات العامة بكافة أشكالها و أنواعها.
- حماية الاقتصاد الوطنى من خطر الإغراق الذى يمثل التمييز السعري فى مجال التجارة الخارجية أى البيع بسعر أقل من تكاليف الإنتاج.
- حماية الاقتصاد الوطنى من التقلبات الخارجية التى تحدث خارج نطاق الاقتصاد الوطنى كحالات الانكماش والتضخم.

**ب) الأهداف الاجتماعية:** تتمثل فى حماية مصالح بعض الفئات الاجتماعية كمصالح الزراعيين أو المنتجين لسلع معينة تعتبر ضرورية أو أساسية فى الدولة. بالإضافة إلى إعادة توزيع الدخل القومى بين الفئات و الطبقات المختلفة.

**ج) الأهداف الاستراتيجية:** تتمثل فى المحافظة على الأمن فى الدولة من الناحية الاقتصادية والغذائية والعسكرية. وكذلك العمل على توفير الحد الأدنى من الإنتاج من مصادر الطاقة كالبتترول مثلا..

**أنواع سياسة التجارة الخارجية:** تنقسم سياسات التجارة الخارجية إلى سياسة الحماية وسياسة الحرية التجارية

**أولا: سياسة حرية التجارة: Free Trade Policy**

تتمثل سياسة الحرية التجارية فى ازالة كافة القيود والعقبات المفروضة على حركة السلع والخدمات من دولة إلى أخرى

**تعرف سياسة حرية التجارة بأنها:**

السياسة التى تتبعها الدول و الحكومات عندما لا تتدخل فى التجارة بين الدول من خلال التعريفات الجمركية و الحصص والوسائل الأخرى، ومن هنا نستنتج أن سياسة الحرية تتركز على ضرورة إزالة كل العقبات أو القيود المفروضة على تدفق السلع عبر الحدود سواء كانت صادرات أو واردات.

ولكن حرية التجارة لا تعنى أن كل السلع والخدمات التى تنتج فى دولة ما سوف تتدفق خارج الدولة لدول أخرى إنما يتوقف ذلك على نوعية السلعة هل هى سلع تجارية بطبيعتها أم لا. وفى هذا الصدد يمكن تقسيم السلع إلى سلع تجارية وأخرى غير تجارية.

السلع غير التجارية	السلع التجارية
السلع التى لا يمكن مبادلتها فى السوق الدولية لا استيرادا ولا تصديرا وهى تتصف بالآتى:	السلع التى يمكن مبادلتها فى السوق الدولية إما استيرادا أو تصديرا وهى تتصف بالآتى:
١- أن لا تسمح طبيعة السلعة بنقلها عبر الحدود الدولية حيث يترتب عل نقلها تغيير جوهري يقلل من نفعها بدرجة كبيرة	١- أن تسمح طبيعة السلعة بنقلها عبر الحدود الدولية دون حدوث تغيير جوهري فيها يقلل منفعتها
٢- سلع غير قابلة للتصدير: سعرها المحلى + تكلفة النقل اكبر من سعرها الدولى	٢- سلع قابلة للتصدير : سعرها المحلى + تكلفة النقل أقل من سعرها الدولى
٣- سلع غير قابلة للاستيراد: سعرها الدولى + تكلفة النقل أقل من سعرها المحلى	٣- سلع قابلة للاستيراد: سعرها الدولى + تكلفة النقل أقل من سعرها المحلى

**الآراء المؤيدة لسياسة حرية التجارة الخارجية:**

يستند أنصار مذهب الحرية التجارية في دفاعهم عن حرية التجارة على حجة رئيسية تتمثل في الاستفادة من مزايا التخصص وتقسيم العمل الدولي وحجة أخرى ثانوية تتمثل في الاستفادة من منافع المنافسة التي تسود في ظل حرية التجارة، وتتمثل مجمل هذه الحجج فيما يلي:

١. تتيح حرية التجارة لكل دولة التخصص في إنتاج وتصدير السلع التي لديها فيها ميزة نسبية على أن تستورد من الخارج السلع التي لا تتميز فيها نسبياً وبتكلفة أقل مما لو قامت بإنتاجها محلياً.
٢. تحفز حرية التجارة كل دولة على التوسع في إنتاج السلع كثيفة العنصر الانتاجي الوفير والحد من إنتاج السلع كثيفة العنصر النادر، مما يؤدي إلى إعادة توزيع الدخل في صالح أصحاب العنصر الوفير وتقليل الفجوة في الأجور بين الدول النامية والمتقدمة.
٣. تشجع حرية التجارة التقدم الفني من خلال المنافسة التي تتم بين دول مختلفة مما يؤدي إلى زيادة وتنشيط العمل وتحسين وسائل الإنتاج.
٤. تساعد حرية التجارة في القضاء على المشروعات الاحتكارية فتؤدي إلى فتح باب المنافسة بين المشروعات الاحتكارية التي تظهر في غياب المنافسة و تتحكم في الأسعار بما يضر بالمستهلك في السوق المحلية
٥. تساعد حرية التجارة على استخدام كل بلد لموارده الانتاجية استخداماً كاملاً والقضاء على ظاهرة الطاقات العاطلة.

**الاثار السلبية المترتبة على الحرية التجارة:**

١- تؤدي حرية التجارة إلى بقاء الدول النامية منتجة ومصدرة للمواد الأولية دون أن تكون قادرة على تحقيق أى تقدم في المجال الصناعي لأنها لا تتمتع بأى مزايا نسبية في انتاج السلع الصناعية وهي في حاجة إلى وقت طويل قبل أن تكتسب هذه المزايا، ولا تستطيع اكتساب هذه المزايا تحت ضغط المنافسة الأجنبية التي تسمح بها سياسة الحرية التجارية. ويؤدي بقاء الدول النامية منتجة ومصدرة للمواد الأولية إلى بعض المساوئ منها

- (أ) تدهور شروط التجارة الدولية واتجاهها في غير صالح الدول النامية
  - (ب) عدم استقرار الدخل المتولدة من انتاج هذه المنتجات بسبب تقلب اسعار المواد الاولية من فترة لأخرى
  - (ت) اعاقا عملية التنمية الاقتصادية في هذه الدول النامية
- ٢- الاثر السلبي على الصناعات الناشئة بالدول النامية لعدم قدرتها على منافسة المنتجات الأجنبية التي نشأت منذ فترة طويلة وتنتج بمواصفات ذات جودة أعلى وبالتالي قدرة أعلى على المنافسة.

**أدوات سياسة حرية التجارة الخارجية:** لأن معظم دول العالم تتحول اليوم إلى اعتماد سياسة حرية التجارة، سواء كانت في مجال السلع أم الخدمات نجد أن معظم الاتفاقات التجارية تسعى لإزالة جميع القيود والعوائق والحواجز التي من شأنها أن تمنع (تعوق) حركة التجارة عبر الدول، وبالتالي فالأدوات المستخدمة في التحول إلى حرية

التجارة الخارجية تنحصر في: التكامل الاقتصادي، التخفيض المتوالى للرسوم الجمركية ، تحرير التعامل في سعر الصرف.

١- **التكامل الاقتصادي:** ويأخذ أشكالاً عدة سيتم تناولها في جزء مستقل من هذا المقرر.

٢- **التخفيض المتوالى للرسوم الجمركية:** الهدف الأساسي من إنشاء منظمة التجارة العالمية هو السعي لإقامة نظام تجارى جديد متعدد الأطراف هدفه حرية التجارة الدولية من خلال تطبيق مبدأ التخفيض المتوالى للرسوم الجمركية. ويختلف معدل التخفيض في الرسوم من سلعة إلى أخرى.

٣- **تحرير التعامل في الصرف الأجنبي:** أي تعويم سعر الصرف بترك قيمة العملة الوطنية تتحدد تلقائياً في سوق الصرف بتفاعل قوى العرض والطلب، لمنع أي دولة من احتكار التعامل في النقد.

### ثانياً: سياسة حماية التجارة: Protection Trade Policy

تعرف سياسة حماية التجارة الخارجية على أنها:

- تبني الدولة لمجموعة من القوانين والتشريعات واتخاذ الإجراءات المنفذة لها بقصد حماية سلعها أو سوقها المحلية ضد المنافسة الأجنبية.
- قيام الحكومة بتقييد حرية التجارة مع الدول الأخرى بإتباع بعض الأساليب كفرض رسوم جمركية على الواردات أو وضع حد أقصى لحصة الواردات خلال فترة زمنية معينة مما يوفر نوعاً من الحماية للأنشطة المحلية من منافسة المنتجات الأجنبية.

### مبررات حماية التجارة الخارجية:

يستند أنصار حماية التجارة إلى مجموعة من الحجج أهمها:

١. إتباع هذه السياسة سوف يؤدي إلى تقييد الاستيراد وانخفاض حجم الواردات وبالتالي لا يجد المستهلك المحلي مفراً من تحويل إنفاقه من السلع الأجنبية إلى البدائل المحلية، مما يحقق الاستقرار الاقتصادي.
٢. حماية الصناعات الوطنية الناشئة من المنافسة الأجنبية الشديدة من قبل صناعات الدول المتقدمة التي أقيمت منذ فترة طويلة والتي تنتج بكفاءة مرتفعة تجعلها ذات قدرة أكبر على المنافسة
٣. رفع مستوى التوظيف (الحماية لمنع البطالة): اتباع سياسة الحماية يؤدي لتشجيع الصناعات المحلية على التوسع في الانتاج بعيداً عن المنافسة الأجنبية مما يساعد على خلق فرص عمل جديدة تستوعب الأيدي العاملة العاطلة بالدول النامية
٤. حصول الدولة على ما يلزم من موارد مالية منتظمة (الرسوم الجمركية) حتى يمكنها القيام بمهامها المختلفة
٥. مواجهة سياسة الإغراق المفتعلة و التي تعني بيع المنتجات الأجنبية في الأسواق المحلية بأسعار أقل من الأسعار التي تباع بها في سوق الدولة الأم، وذلك بفرض رسم جمركي على الواردات يساوي الفرق بين سعر البيع في السوق المحلي و سعر البيع في الدولة الأم. حيث تعتمد بعض الشركات الأجنبية المحتكرة إلى بيع منتجاتها في الأسواق الأجنبية بأسعار أقل من الأسعار التي تباع بها في سوق الدولة المنتجة وذلك بغرض القضاء على الصناعات المنافسة لها بالدول الأجنبية الأخرى أو بغرض الربح

**نظام الإغراق:** يتمثل نظام الإغراق في بيع السلعة المنتجة محليا في الأسواق الخارجية بثمان يقل عن نفقة إنتاجها أو يقل عن أثمان السلع المماثلة أو البديلة في تلك الأسواق أو يقل عن الثمن الذي تباع به في السوق الداخلية. ويمكن التمييز بين ثلاثة أنواع من الإغراق هي:

- **الإغراق العرضي أو المؤقت:** يحدث في ظروف طارئة كالرغبة في التخلص من منتج معين غير قابل للبيع في أواخر الموسم.
  - **الإغراق الدائم:** وهو أن يبيع المنتج السلعة بسعر معين داخل بلده وسعر آخر منخفض عند السوق الخارجية، ويشترط لحدوث ذلك أن يتمتع المنتج باحتكار فعلي قوي نتيجة حصوله على امتياز إنتاج سلعة ما من الحكومة أو نتيجة لكونه عضوا في اتحاد المنتجين الذي له صبغة احتكارية،
  - **الإغراق المدمر (قصير الأجل):** ويحدث حينما يبيع المنتج السلعة التي ينتجها في السوق الخارجية بأسعار منخفضة أو منخفضة جداً لتحقيق هدف معين كالحفاظ على حصته في السوق الأجنبية أو القضاء على المنافسة الأجنبية التي تواجهه في السوق أو بغرض القضاء على بعض الصناعات الوليدة أو الناشئة والتي يمكن أن تمثل خطر عليه مستقبلاً. وبعد أن ينجح المحترق في تحقيق أغراضه المدمرة فإنه يقوم برفع الأسعار لإستغلال حاجة المستهلك.
٦. حماية مصالح فئات اجتماعية معينة وهو من الحجج غير الاقتصادية التي يستند إليها أنصار مذهب تقييد التجارة حيث نادى البعض بتقييد التجارة الخارجية لحماية مصالح بعض الفئات الاجتماعية التي تسهم في تحقيق الاستقرار والتوازن الاجتماعي في المجتمع مثل مصالح المزارعين وذلك باعتبارهم من أفراد الطبقة المتوسطة التي يجب حمايتها، وتتحقق الحماية عن طريق فرض رسوم جمركية على الواردات من المنتجات الزراعية الأجنبية.

### أدوات سياسة حماية التجارة الخارجية:

تعتمد الدول المنتهجة لسياسة الحماية التجارية على بعض الأدوات التي يمكن تقسيمها إلى أدوات سعرية وأخرى كمية:

**أولاً: الأدوات السعرية:** ويظهر تأثير هذا النوع من الأدوات على أسعار الصادرات و الواردات وأهمها الرسوم الجمركية والإعانات:

(١) **الرسوم الجمركية:** تعرف على أنها "ضريبة غير مباشرة تفرضها الدولة على السلع التي تعبر الحدود سواء كانت صادرات أم واردات" وتأخذ الرسوم الجمركية عدة اشكال:

(أ) **الرسوم الجمركية النوعية:** وهي التي تفرض في شكل مبلغ ثابت على كل وحدة من السلعة على أساس

الخصائص المادية (وزن ، حجم... إلخ). (مثال ٣٠٠ جنيه على طن الواردات من السلعة)

(ب) **الرسوم الجمركية القيمة:** وهي التي تفرض كنسبة مئوية معينة من قيمة السلعة سواء كانت صادرات

أم واردات (١٠ % من سعر الطن من السلعة)

(ت) الرسوم الجمركية المركبة: وتتكون هذه الأخيرة من كل من الرسوم الجمركية النوعية و القيمة

## (٢) نظام الإعانات:

يعرف نظام الإعانات على أنه كافة المزايا و التسهيلات والمنح التي تعطي للمنتج الوطني لكي يكون في وضع تنافس أفضل سواء في السوق الداخلية أو الخارجية.

كما يقصد بالإعانات كأحد أدوات السياسة التجارية مختلف المزايا والتيسيرات والمنح التي تقدمها الدولة للصادرات بهدف المساعدة على زيادة حجمها أو النهوض بمستواها من حيث الجودة ومن ثم تمكينها من المنافسة في السوق الخارجية. وقد تكون هذه المزايا أو الإعانات التي تمنح لتشجيع الصادرات في شكل مباشر أو غير مباشر

- **الإعانات المباشرة** تأخذ شكل مبلغ من النقود تدفعه الدولة لتشجيع أو دعم نشاط تصديري معين، ويتحدد هذا المبلغ على أساس قيمي أي في شكل نسبة مئوية من قيمة السلعة أو على أساس نوعي أي بحسب الكمية المصدرة عدداً أو وزناً.
- **الإعانات غير المباشرة:** وعادة ما تأخذ صورة امتيازات تمنحها الدولة للمشروع التصديري لتدعيم مركزه المالي ومن أمثلة تلك الامتيازات بعض الإعفاءات الضريبية للمشروعات العاملة في بعض الأنشطة الانتاجية أو التسويقية في مجال التصدير، وأيضاً التسهيلات الائتمانية في مجال منح القروض قصيرة أو طويلة الأجل لتلك المشروعات وذلك بأسعار مخفضة أو تيسير الحصول على القروض وتسديدها على اجال طويلة. وقد تكون الإعانات غير المباشرة في صورة خدمات تتاح للمشروع بصفة مجانية أو بنفقات رمزية كتنظيم المعارض والأسواق الدولية التي تعرض فيها المنتجات الوطنية.

**ثانياً: الأدوات الكمية:** تنحصر أهمها في نظام الحصص، تراخيص الاستيراد، المنع(الحظر)

(١) **نظام الحصص:** يقصد بنظام الحصص فرض قيد كمي على الصادرات أو الواردات من سلعة معينة، ويأخذ هذا القيد الكمي شكل الحد الأقصى، حيث تحدد الدولة حصة معينة (كمية أو قيمة) من السلعة يسمح باستيرادها خلال فترة زمنية محددة، يحظر استيراد ما يجاوز تلك الحصة .

ويفضل نظام الحصص عن نظام الرسوم الجمركية من حيث الفعالية في مجال تقييد الواردات لأن نظام الحصص يضمن للدولة منع استيراد السلع الأجنبية بعد بلوغه الحد الأقصى الذي تقرره الحصة وهو ما لا يمكن أن يتحقق بواسطة الرسوم الجمركية بنفس هذا القدر من الفعالية. فقد يستمر الطلب المحلي على السلعة المستوردة بالرغم من ارتفاع ثمنها نتيجة فرض الرسوم الجمركية عليها وذلك بعد الحد الذي ترغب فيه السلطات المختصة، ويحدث ذلك في حالة الطلب ضئيل المرونة على السلع المستوردة.

(٢) **تراخيص الاستيراد:** يقصد بنظام تراخيص الاستيراد عدم السماح باستيراد بعض السلع إلا بعد الحصول على ترخيص (إذن) سابق من الجهة الإدارية المختصة بذلك.

وقد يكون الغرض من هذا النظام هو حماية الانتاج المحلى من الواردات المنافسة من دول معينة فيرفض الترخيص باستيراد بعض السلع من تلك الدول. كما قد يكون الغرض منه تحديد حصة من سلعة معينة دون الإعلان عن مقدارها، فيقتصر السماح بدخول السلعة على الكميات المرخص باستيرادها.

وعادة ما يكون نظام تراخيص الاستيراد مقرونا ومكملا لنظام الحصص، حيث تستخدم التراخيص لتنظيم توزيع الحصص المصرح بها على المستوردين الوطنيين، وهذا هو ما يفسر التنافس الذى يحدث بين المستوردين من أجل الحصول على التراخيص فى ظل نظام الحصص، وذلك سعياً وراء المكاسب الاحتكارية التى يحققها للبعض هذا النظام.

ونظام تراخيص الاستيراد كنظام الحصص يتميز بالفعالية فى الرقابة على التجارة الخارجية ولكنه له الكثير من المساوىء منها اتاحة الفرصة للاتجار فى تراخيص الاستيراد نفسها بدلا من الاشتغال بالاستيراد الفعلى للسلع وهو ما يؤدى فى النهاية لرفع سعر السلعة المستوردة فى السوق المحلية . ولذلك فإنه من غير المرغوب تطبيق نظام تراخيص الاستيراد على واردات السلع الضرورية سواء للاستهلاك أم للاستثمار لأن ذلك يؤدى إلى ارتفاع نفقات المعيشة فى الحالة الأولى وارتفاع تكاليف الاستثمار والتنمية فى الحالة الثانية.

- ٣) **الحظر (المنع):** يعرف الحظر على أنه قيام الدولة بمنع التعامل مع الأسواق الدولية". ويكون على الصادرات أو الواردات أو كليهما، و يأخذ أحد الشكلين التاليين
- **حظر كلي:** هو أن تمنع الدولة كل تبادل تجاري بينها وبين الخارج، أي اعتمادها سياسة الاكتفاء الذاتى، بمعنى عيشها منعزلة عن العالم الخارجى.
  - **حظر جزئي:** هو قيام الدولة بمنع التعامل مع الأسواق الدولية بالنسبة لبعض الدول و بالنسبة لبعض السلع.